

بحار الأنوار

[185] والحسين عليهما السلام وجماعة، وقرأ أمرنا بالتشديد ابن عباس والنهدي وأبو جعفر محمد بن علي عليه السلام بخلاف، وقرأ أمرنا بكسر الميم بوزن عمرنا الحسن ويحيى بن يعمر وارجع الجميع إلى معنى كثرتنا كقوله صلى الله عليه وآله: خير المال سكة مأبورة ومهرة مأبورة، أي كثيرة النتائج. وقال الزمخشري: وإذا أردنا أي وإذا دنى وقت إهلاك قوم ولم يبق من زمان إهلاكهم إلا قليلا أمرناهم ففسقوا أي أمرناهم بالفسق ففعلوا والامر مجاز لان حقيقة أمرهم بالفسق أن يقول لهم: افسقوا، وهذا لا يكون فبقي أن يكون مجازا، ووجه المجاز أنه صب عليهم النعمة صبا فجعلوها ذريعة إلى المعاصي واتباع الشهوات فكأنهم مأمورون بذلك، لتسبب إبلاء النعمة فيه، وإنما خولهم إياها ليذكروا ويعملوا فيها بالخير ويتمكنوا من الاحسان والبر كما خلفهم أصحاب أقوياء وأقدرهم على الخير والشر وطلب منهم إثارة الطاعة على المعصية فأثروا الفسوق، فلما فسقوا حق عليهم القول وهو كلمة العذاب فدمرهم. وقد فسر بعضهم أمرنا بكثرتنا ; وجعل أمرته فأمر من باب فعلته ففعل كثيرته فثبر. وقال: في قوله تعالى: " فليمدد له الرحمن مدا " يعني أمهله وأملى له في العمر، فأخرج على لفظ الامر إيذانا بوجوب ذلك وأنه مفعول لا محالة كالأمر به الممثل، لتقطع معاذير الضال، ويقال له يوم القيامة: " أو لم نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر " (1) أو كقوله: " إنما نملي لهم ليزدادوا إثما " (2) أو " من كان في الضلالة فليمدد له الرحمن مدا " في معنى الدعاء بأن يمهلهم الله وينفس في مدة حياته. وقال الطبرسي رحمه الله في قوله تعالى: " ألم تر أنا أرسلنا الشياطين على الكافرين " أي خلينا بينهم وبين الشياطين إذا وسوسوا إليهم ودعواهم إلى الضلال حتى أغووههم ولم يخل بينهم بالالقاء ولا بالمنع، وعبر عن ذلك بالارسال على سبيل المجاز والتوسع، _____ (1) فاطر: 37. (2) آل عمران: 178. (3) قال الشيخ في التبيان: أي يمدهم ويحلم عنهم فلا يعاجلهم بالعقوبة كما قال: " ويمدهم في طغيانهم يعمهون " ويجوز أن يكون أراد فليمدد له الرحمن مدا في عذابهم في النار، كما قال: " ونمد له من العذاب مدا ".